

الرقم ٤٦٢

الجمهورية العربية السورية
وزارة الشؤون الاجتماعية

٤٦٢ / ٤

القرار رقم ٤٦٢

وزيرة الشؤون الاجتماعية

بناء على أحكام المرسوم التشريعي رقم ١٥ لعام ٢٠١٣
بناء على أحكام قانون الجمعيات والمؤسسات الخاصة رقم ٩٣ لعام ١٩٥٨
و على القرار الجمهوري رقم ١٣٣٠ لعام ١٩٥٨ المتضمن اللائحة التنفيذية
لقانون الجمعيات والمؤسسات الخاصة
و على مقتضيات المصلحة العامة

تقرر ما يلي :


مادة ١ - يمدد لمجلس إدارة جمعية المحاسبين القانونيين لمدة عام اعتباراً من تاريخه .

مادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

دمشق في ١٤٣٣ هـ الموافق ٢٠١٣ / ٣ / ٣ م.

وزيرة الشؤون الاجتماعية

الدكتورة كندة الشماط



صورة إلى :

م. الخدمات الاجتماعية
د. الجمعيات / ٣

م. الشؤون الاجتماعية والعمل في دمشق للاطلاع واجراء المقتضى أصولاً.
الديوان